الأمم المتحدة

A/AC.183/SR.385

الجمعية العامة

Distr.: General
16 April 2018
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

محضر موجز للجلسة ٣٨٥

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الساعة ١٠:٠٠

نائبة الرئيس: السيدة رودريغيس كاميخو ..... (كوبا)

المحتويات

إقرار جدول الأعمال

آخر التطورات منذ الاجتماع السابق للجنة

الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتطورات العملية السياسية

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين

حوار تفاعلي مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧

مستجدات الأنشطة المنظمة احتفالا باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

17-20356 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

في غياب السيد سيك (السنغال)، تولت السيدة رودريغيس كاميخو (كوبا) رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:١٠

إقرار جدول الأعمال

١ - أُقرَّ جدول الأعمال.

آخر التطورات منذ الاجتماع السابق للجنة

٢ - **السيد إنغوانز** (مالطة)، المقرر: قال إن المكتب، في معتكفه السنوي الثالث الذي عُقد في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، قد وافق على وضع استراتيجية مشتركة للاتصالات يستعين بها أعضاء اللجنة لأغراض منها أنشطة الدعوة التي يضطلعون بها من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، حيث ستركز هذه الاستراتيجية على تعزيز الاعتراف بدولة فلسطين؛ والتأكيد على أبعاد السلام والعدالة وحقوق الإنسان في قضية فلسطين؛ وتسليط الضوء على الروابط بين تسوية قضية فلسطين وتحقيق أهداف التنمية المستدامة وتحقيق الاستقرار في الشرق الأوسط؛ والتشديد على أن قضية فلسطين ليست قضية دينية. وقرر المكتب أيضا تشجيع زيادة مشاركة أعضاء اللجنة في أنشطة اللجنة؛ وتعزيز فهم قضية فلسطين بين الأعضاء المنتخبين حديثا في مجلس الأمن والمرشحين للعضوية فيه؛ وتشجيع المجموعات الإقليمية على إدراج إشارة إلى تلك القضية في بياناتها أمام مجلس الأمن وهيئات الأمم المتحدة الأخرى؛ والسعي إلى تنظيم اجتماعات مع جهات منها الممثلين الدائمين المعنيين لدى الأمم المتحدة وجهات الاتصال داخل حكومة الولايات المتحدة لتعزيز دعم ولاية اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، شجع المكتب اللجنة على النظر في تنظيم مناسبات جانبية بشأن قضية فلسطين خلال مؤتمرات القمة الحكومية الدولية الرئيسية وإجراء زيارات محددة الأهداف إلى الدول الأعضاء من أجل تعزيز الوصول إلى مناطق وبلدان معينة. وفي هذا الصدد، ناقشت اللجنة خططا لزيارة جمهورية تنزانيا المتحدة في أوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٣ - وفي حين أن برنامج العمل لعام ٢٠١٨ لم يناقَش بالكامل بسبب ضيق الوقت، فقد قرر المكتب أن تركز أنشطة اللجنة لعام ٢٠١٨ على تحديد مجالات العمل في المستقبل مع إعمال الفكر في التراث الذي خلفته النكبة على مدى ٧٠ عاماً. وسينظم المكتب أيضا، بالتعاون مع منظمة التعاون الإسلامي، مؤتمراً دولياً بشأن قضية القدس في عام ٢٠١٨ وسيقوم بإنشاء فريق عامل يتألف من جهات اتصال تابعة للمكتب من أجل تيسير تبادل المعلومات والمناقشات التشغيلية فيما يتعلق بأنشطة اللجنة. وجرى تشجيع أعضاء اللجنة على اقتراح أنشطة إضافية لإدراجها في برنامج العمل.

٤ - وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، أدلت الممثلة الدائمة لكوبا، بصفتها نائبة رئيس اللجنة، ببيان باسم اللجنة في المناقشة الفصلية التي يعقدها مجلس الأمن بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك القضية الفلسطينية. وبالإضافة إلى ذلك، استضافت اللجنة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر محاضرة ألقاها البروفيسور رشيد خالدي من جامعة كولومبيا بشأن إعلان بلفور وأثره على الشعب الفلسطيني، وقد رأسها عضو اللجنة من جنوب أفريقيا.

٥ - وفي إطار برنامج بناء قدرات موظفي حكومة دولة فلسطين، قامت شعبة حقوق الفلسطينيين برعاية مشاركة فلسطينيين اثنين، في الفترة من ٩ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، في دورة بشأن الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف نظمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع جامعة شرق فنلندا؛ ومشاركة ثلاثة فلسطينيين في دورة نظمتها كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة بشأن موضوع ”دعم الأمم المتحدة التحفيزي للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، عُقدت في بون في الفترة من ١٧ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر؛ وزيارة قام بها ثلاثة فلسطينيين إلى جنيف لمراقبة اجتماعات الدورة الثامنة والستين للجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومما يؤسف له أنه في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، ألغي لأول مرة البرنامج السنوي لبناء قدرات المسؤولين الفلسطينيين في مقر الأمم المتحدة، لأن القنصلية الأمريكية في القدس لم تصدر تأشيرات السفر اللازمة للمشاركين الاثنين المختارين. وأخيرا، نُشر في ٢٨ أيلول/سبتمبر التقرير السنوي للجنة (A/72/35) كوثيقة من وثائق الأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست.

الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتطورات العملية السياسية

٦ - **السيدة عبد الهادي ناصر** (المراقبة عن دولة فلسطين): أعربت عن امتنانها لأعضاء اللجنة والمراقبين الذين قاموا، خلال المناقشات الأخيرة التي جرت في الأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين، بتوجيه الانتباه إلى محنة الشعب الفلسطيني ودعوا إلى وضع حد

للسياسات والأعمال غير القانونية التي تقوم بها إسرائيل، وإعمال الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، بما في ذلك تقرير المصير والاستقلال. وأعربت عن امتنانها بشكل خاص للأغلبية الساحقة من الوفود التي صوتت لصالح مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين التي اعتُمدت في اللجنة الرابعة للجمعية العامة، والتي تعكس توافق الآراء الدولي بشأن عدم شرعية الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية والحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة؛ وعدم شرعية العقاب الجماعي الذي تفرضه إسرائيل والأثر الضار المترتب عليه، حيث أدى إلى هدم منازل الفلسطينيين والإخلاء القسري للمدنيين الفلسطينيين وتشريدهم. كما أعادت مشاريع القرارات التأكيد على انطباق اتفاقية جنيف بشأن حماية المدنيين وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة)؛ وعلى حقوق اللاجئين الفلسطينيين؛ وعلى ضرورة وأهمية زيادة التمويل لفائدة وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)؛ وعلى الحاجة إلى التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. ويجب أن تواصل الدول الأعضاء دعم مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين، لا سيما خلال الجلسات العامة للجمعية العامة. وإذ لاحظت بأسف مرور ٥٠ عاما منذ بداية الاحتلال الإسرائيلي ومرور ٧٠ عاما على اتخاذ الجمعية العامة القرار ١٨١ (د-٢) ووقوع النكبة دون إحراز تقدم ملموس نحو حل عادل ودائم، دعت الوفود إلى المشاركة في المناسبات المقرر عقدها احتفالاً باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، ولا سيما افتتاح معرض للاحتفال بهوية الشعب الفلسطيني وإنجازاته الثقافية، التي تشهد على صمود هذا الشعب.

٧ - واستطردت تقول إن محادثات المصالحة الفلسطينية، التي تجري تحت رعاية حكومة مصر، تواصل إحراز تقدم ذي مغزى. وقد أدى توقيع اتفاق بين فتح وحماس في القاهرة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ إلى إعادة سيطرة الحكومة الفلسطينية على المؤسسات العامة في غزة وعودة موظفيها إلى نقاط العبور، والجهود جارية لتمكين حكومة توافقية وطنية من الاضطلاع بالمسؤولية الإدارية على القطاع، وخاصة من أجل معالجة الوضع الإنساني. ونوهت بالدعم الذي تحظى به المصالحة الفلسطينية من جانب المجتمع الدولي ومنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط وشجعت على استمرار تقديم المساعدة من جانب هذه الجهات، بما في ذلك في شكل التمويل الإنساني. والأهم من ذلك، يجب على المجتمع الدولي أن يستمر في الدعوة إلى إنهاء الحصار الإسرائيلي غير القانوني واللاإنساني على غزة، وفقا للقانون الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، من أجل معالجة الوضع المزري للفلسطينيين على الأرض وإعادة الأمل، لا سيما للشباب الفلسطيني.

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين

مشروع قرار: اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

مشروع قرار: شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة

مشروع قرار: البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بشأن قضية فلسطين

مشروع قرار: تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية

٨ - **السيدة عبد الهادي ناصر** (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت في معرض تقديمها لمشاريع القرارات الأربعة المقدمة في إطار البند ٣٨ من جدول الأعمال، إن مشروع القرار المعنون ''اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف'' قد نُقح من النسخة المعتمدة في الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة لإدراج إشارات إلى قرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، والذكرى السنوية السبعين للنكبة والتوصيات التي قدمتها اللجنة في تقريرها السنوي (A/72/35). ويعكس مشروع القرار المعنون ''شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة'' عددا من التغييرات الفنية، كما يتضمن إشارة إلى النهج الإيجابي والبنّاء الذي اتبعته اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين، ردا على التوصيفات غير الدقيقة لأعمالهما بأنها منحازة أو أحادية الجانب. ومشروع القرار المعنون '' البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بشأن قضية فلسطين''، الذي ينص على استمرار البرنامج الإعلامي الخاص، يعكس عددا من التحديثات التقنية.

٩ - أما مشروع القرار المعنون ''تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية''، فيعيد التأكيد على الإطار المرجعي القائم منذ أمد طويل والثوابت الراسخة لتحقيق تسوية سلمية لقضية فلسطين ويشدد على أهمية المصالحة الفلسطينية ودور مصر في هذا الصدد. وقد جرى تحديثه لإدراج الإشارات إلى قرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، ولا سيما تأكيد المجلس أنه لن يعترف بأي تغييرات في خطوط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧، بما في ذلك ما يتعلق بالقدس، سوى التغييرات التي يتفق عليها الطرفان من خلال المفاوضات؛ ودعوته

الدول إلى أن تميز في معاملاتها ذات الصلة بين إقليم دولة إسرائيل والأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧. ورحبت بتأييد الوفود لمشاريع القرارات ومشاركتها في تقديمها.

١٠ - **السيد ريفيرو روساريو** (كوبا): أعرب عن استعداد وفد بلده للمشاركة في تقديم مشاريع القرارات.

١١ - **السيد حبيب** (إندونيسيا): قال إن وفد بلده، بصفته يؤيد منذ أمد طويل جميع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين، سيشارك في تقديم مشاريع القرارات.

١٢ - **السيد أرسيا فيفاس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده يقدر التركيز في مشاريع القرارات على قرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، نظرا لأنه شارك مشاركة فعالة في صياغة ذلك القرار خلال فترة عضويته في مجلس الأمن كعضو غير دائم. وأردف قائلا إن وفد بلده سيشارك في تقديم مشاريع القرارات.

١٣ - *اعتمدت مشاريع القرارات.*

حوار تفاعلي مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (A/72/556).

١٤ - **السيد لينك** (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): قدم تقريره (A/72/556) وأرفق ببيانه عرضا بالشرائح الرقمية. ويقدم التقرير تحليلا للإطار القانوني للاحتلال الإسرائيلي المستمر منذ ٥٠ عاما، وهو الاحتلال العسكري الأطول أمدا في العالم الحديث، وفقا للجنة الدولية للصليب الأحمر. وبما أن إسرائيل لا تعترف بأن الأرض الفلسطينية محتلة، فإنها لا تقبل بالتزاماتها كسلطة قائمة بالاحتلال بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي وقوانين الاحتلال المنصوص عليها في اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية (لائحة لاهاي)، واتفاقية جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي الأول الملحق بها، وهو موقف يتعارض مع قرارات الجمعية العامة المتعاقبة. وأضاف أن المجتمع الدولي يتعامل مع إسرائيل الآن على أنها المحتل المتقيد بالقانون في الأرض الفلسطينية المحتلة، بيد أن المستوطنات، وبناء الجدار الفاصل، وضم القدس الشرقية والانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان للفلسطينيين جعلت إعادة النظر في هذا التوصيف القانوني أمرا ضروريا.

١٥ - واقترح إجراء اختبار مكون من أربعة أجزاء لتحديد ما إذا كانت سلطة ما قائمة بالاحتلال تقوم بإدارة أرض محتلة بطريقة تتماشى مع القانون الدولي أو ما إذا كانت قد تجاوزت الخط الأحمر وأصبحت محتلا مُخلا بالقانون. فبادئ ذي بدء، لا يمكن لأي محتل، بموجب القانون الدولي، أن يضم أي جزء من أرض محتلة أو يكتسب حق ملكيتها، بصرف النظر عما إذا كانت هذه الأرض قد احتلت من خلال حرب للدفاع عن النفس أو حرب عدوانية، وهو مبدأ أعيد تأكيده في العديد من قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وثانيا، يتعين أن يكون الاحتلال مؤقتا، لا أن يكون دائما أو لأجل غير مسمى، ويتعين على السلطة القائمة بالاحتلال أن تعيد الأرض إلى السلطة السيادية في أقرب وقت ممكن. وثالثا، يتعين على السلطة القائمة بالاحتلال أن تحكم بما فيه المصلحة المثلى للشعب الواقع تحت الاحتلال، رهنا فقط بالشواغل الأمنية المشروعة للسلطة العسكرية القائمة بالاحتلال، وهو مبدأ وارد في لائحة لاهاي واتفاقية جنيف الرابعة. وبناء على ذلك، يتعين على السلطة القائمة بالاحتلال أن تكفل توافر الظروف الاقتصادية والاجتماعية المواتية للعودة إلى السيادة وتقرير المصير، ويحظر عليها إدارة الأرض بطريقة تخدم أطماعها أو مصالحها الخاصة، أو إلحاق العقاب الجماعي أو الانخراط في عمليات إبعاد أو ترحيل قسري جماعي. ورابعاً، يتعين على السلطة القائمة بالاحتلال أن تحكم الأرض بحسن نية، على النحو الذي يحدده امتثالها للتوجيهات الصادرة عن الهيئات الدولية وللقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو مبدأ يكرسه، في جملة أمور، ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

١٦ - وأردف قائلا إن فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في عام ١٩٧١ بشأن الآثار القانونية المترتبة بالنسبة للدول على استمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا (جنوب غرب أفريقيا) رغم قرار مجلس الأمن ٢٧٦ (١٩٧٠) هو سابقة يمكن تطبيقها في تقييم شرعية الاحتلال الإسرائيلي استنادا إلى الاختبار المكون من أربعة أجزاء. فقد مُنحت جنوب أفريقيا مسؤولية إدارية عن جنوب غرب أفريقيا في إطار نظام الانتداب المنشأ بموجب عهد عصبة الأمم، والذي استُعيض عنه فيما بعد بنظام الوصاية الدولية بموجب ميثاق الأمم المتحدة. وعندما رفضت جنوب أفريقيا وضع جنوب غرب أفريقيا تحت نظام الوصاية وبدأت في استحداث أشكال من الفصل العنصري في أجزاء من الإقليم، والانخراط في ضمها بحكم الأمر الواقع، أعلن مجلس الأمن أن استمرار وجودها في الإقليم غير قانوني،

وطلب فتوى في هذا الشأن من محكمة العدل الدولية. وقررت المحكمة في فتواها أن جنوب أفريقيا قد انتهكت القانون الدولي في إدارتها لجنوب غرب أفريقيا، وأكدت من جديد أن سلطات الانتداب يحظر عليها ضم الأراضي الواقعة تحت الانتداب، بما في ذلك ضمها من خلال تنازلات مقنعة؛ وأنها ملزمة بأن تحكم بصفتها وصية لصالح الشعوب في الأراضي المعنية وأن تفي بمسؤولياتها بحسن نية؛ وأن الانتهاكات المتعمدة والمستمرة للقانون الدولي من جانب سلطة الانتداب تجعل من استمرار وجودها في الإقليم الخاضع للانتداب غير قانوني. وأكدت المحكمة كذلك أنه في الحالات التي يتقرر فيها أن استمرار وجود سلطة انتداب في إقليم ما غير قانوني، يظل الإطار القانوني التنظيمي الذي يوفر الحماية للشعب المعني ساريا طوال فترة السيطرة الفعلية لسلطة الانتداب على الإقليم. وأخيرا، أكدت المحكمة أن الدول الأعضاء ملزمة باتخاذ خطوات لإنهاء الحالات التي تصفها الهيئات الدولية بأنها غير قانونية، تمشيا مع المادة ٢٥ من الميثاق.

١٧ - واسترسل قائلا إن الانتداب على جنوب غرب أفريقيا واحتلال الأرض الفلسطينية مثالان للحكم الأجنبي، ولذا يخضع كل منهما لمبادئ القانون الدولي المبينة في الاختبار المؤلف من أربعة أجزاء. وأعرب عن رأي مفاده أن إسرائيل تنتهك تلك المبادئ الأربعة جميعا؛ فأشار أولا إلى ضم إسرائيل للقدس الشرقية، وهو ما أدانته الجمعية العامة ومجلس الأمن بشدة، فضلا عن استمرار ضمها لأجزاء من الضفة الغربية بحكم الأمر الواقع في تحد لفتوى محكمة العدل الدولية لعام ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، وهو ما يشكل انتهاكا لمبدأ عدم الضم. وبموجب الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة، تمارس إسرائيل ولاية مدنية وأمنية كاملة على المنطقة (ج) من الضفة الغربية، حيث يعيش ٤٠٠ ٠٠٠ مستوطن إسرائيلي في حوالي ٢٢٥ مستوطنة غير قانونية. ويخضع ٣٠٠ ٠٠٠ فلسطيني يعيشون في المنطقة ”ج“ لقيود شديدة تحد من قدرتهم على استصلاح الأراضي واستخدامها، وثمة تفاوتات كبيرة بين الحقوق القانونية والظروف الاجتماعية التي يتمتع بها الفلسطينيون والمستوطنون الإسرائيليون في المنطقة ”ج“ مقارنة بالمنطقة ”أ“، التي يسيطر عليها الفلسطينيون. ثانياً، وبالنظر إلى أن مجلس الأمن، في قراره ٤٧٦ (١٩٨٠)، قد وصف الاحتلال الإسرائيلي بأنه احتلال طويل الأمد وذكر أن أي احتلال حديث لم يستمر لأكثر من ١٠ سنوات، فقد خلص إلى أن الاحتلال الإسرائيلي لا يلتزم بمبدأ الطابع المؤقت للاحتلال. وكلما طال أمد الاحتلال، زاد العبء الواقع على السلطة القائمة بالاحتلال لتبرير استمرار وجودها، وتفتقر إسرائيل إلى تبرير مناسب لاحتلالها المطول للأراضي الفلسطينية. ثالثا، لم تتقيد إسرائيل بالتزامها بإدارة الأرض الفلسطينية المحتلة بما يحقق المصلحة المثلى للشعب الفلسطيني، كما يتضح من الأثر السلبي للاحتلال على الاقتصاد الفلسطيني، والقيود الكبيرة المفروضة على حرية حركة الفلسطينيين في جميع أنحاء الأراضي المحتلة، وعدم تكافؤ الأوضاع الاجتماعية والحقوق القانونية التي يتمتع بها المستوطنون الإسرائيليون والفلسطينيون في الأراضي المحتلة؛ والآثار السلبية للحصار الإسرائيلي المفروض على غزة. ورابعا، انتهكت إسرائيل مبدأ حسن النية بعدم امتثالها للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فضلا عن التوجيهات التي أصدرتها، في جملة أمور، الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية.

١٨ - وأكد أنه لا يمكن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي إلا من خلال الضغط الدولي. وقال إن تقرير المجتمع الدولي أن الاحتلال الإسرائيلي قد تجاوز الخط الأحمر ليقع في حيز عدم الشرعية، استنادا إلى الثوابت الواردة في تقريره (A/72/556)، من شأنه أن يشجع الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات لإنهاء تعاونها مع إسرائيل وسيقتضي من المحاكم الدولية والوطنية تطبيق القوانين المناسبة بهدف إنهاء هذا التعاون. وسيتطلب أيضا من المجتمع الدولي وضع استراتيجيات وسياسات لاستعراض تعاونه مع السلطة القائمة بالاحتلال طوال فترة الاحتلال. وأخيرا، فإنه سيشكل سابقة مهمة لحالات الاحتلال المطول التي يمكن أن تقع في المستقبل.

١٩ - **السيد إنغوانز** (مالطة): تحدث بصفته الوطنية، فتساءل عما إذا كان من المفارقة القول بأن سلطة قائمة بالاحتلال يمكن أن تحتل أرضا بحسن نية.

٢٠ - **السيدة عبد الهادي - ناصر** (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت إن المجتمع الدولي قد دأب على التسليم بانتهاك إسرائيل لالتزامها بأن تحكم بما يحقق المصالح المثلى للشعب الفلسطيني. وفي ضوء عدم الامتثال الصارخ للقانون الدولي من جانب السلطة القائمة بالاحتلال، تساءلت عن الخطوات الأخرى التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي لإخضاعها للمساءلة عن احتلالها غير القانوني للأرض الفلسطينية ووضع حد لهذا الاحتلال.

٢١ - **السيد ريفيرو روساريو** (كوبا): قال إن جميع أنواع الاحتلال تشكل انتهاكا لاثنين من المبادئ القانونية الدولية هما السيادة والسلامة الإقليمية، بغض النظر عن مدة الاحتلال، وحتى

وإن كانت الأمم المتحدة لا تزال تعترف بعدد صغير من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تديرها قوى أجنبية وتمثل آخر ما تبقى من عهد الاستعمار. وبالرغم من أهمية فتوى محكمة العدل الدولية بشأن ناميبيا (جنوب غرب أفريقيا) باعتبارها سابقة قانونية، أشار إلى أن جنوب أفريقيا قد تجاهلت الفتوى وواصلت احتلالها لجنوب غرب أفريقيا، مما أدى إلى اندلاع الحرب على حدود جنوب أفريقيا بين جنوب أفريقيا وقوات تحرير جنوب غرب أفريقيا التي تدعمها، ضمن جهات أخرى، القوات الكوبية، لينتهي الأمر في نهاية المطاف بالتفاوض على اتفاق بين جمهورية أنغولا الشعبية وجمهورية جنوب أفريقيا وجمهورية كوبا ومنح الاستقلال لناميبيا. وعلى غرار ممثل مالطة، تساءل عما إذا كان يمكن للسلطة القائمة بالاحتلال أن تحتل أرضا بحسن نية وسأل عن التدابير الإضافية التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي لإنهاء الاحتلال والتوصل إلى حل قائم على وجود دولتين.

٢٢ - **السيد راميريس كارينيو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): استفسر عن الطريقة التي يستطيع بها المجتمع الدولي أن يشجع مجلس الأمن على تأكيد عدم شرعية الاحتلال الإسرائيلي في الوقت علما أن تلويح الولايات المتحدة باستخدام حق النقض يجعل إجراء أية مناقشة بناءة بشأن هذا الموضوع أمراً مستحيلاً. وقال إن دعم حكومة الولايات المتحدة غير المشروط يمكن الحكومة الإسرائيلية من مواصلة انتهاك القانون الدولي مع الإفلات من العقاب، وثمة نقاش متزايد داخل الأوساط السياسية الإسرائيلية بشأن الضم النهائي للأراضي المحتلة. والواقع أن إعادة تأكيد عدم مشروعية المستوطنات الإسرائيلية في قرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦) كان هو البيان الأول للمجلس بشأن هذا الموضوع منذ ١٠ سنوات وتسنى إلى حد كبير بفضل الظروف السياسية المواتية. واختتم مستفسراً كذلك عن السبب في عدم إعلان مجموعات إقليمية ومنظمات أخرى تدعي التمسك بقيم الأمم المتحدة، مثل الاتحاد الأوروبي، عن دعمها للقضية الفلسطينية ولمبادئ القانون الدولي.

٢٣ - **السيد لينك** (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): قال إن أشكال الحماية التي يكفلها القانون الدولي للشعوب التي ترزح تحت الاحتلال تنطبق بصرف النظر عما إذا كان الإقليم المعني قد احتُل بشكل غير قانوني بحرب عدوانية أو بشكل قانوني من جراء حرب دفاعية. وحتى على فرض أن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية كان نتيجة حرب دفاعية مشروعة، فإن هذا الاحتلال لم يعد يتفق والمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني.

٢٤ - وأضاف قائلاً فيما يتعلق بالخطوات التي يمكن للدول الأعضاء أن تتخذها لمتابعة تحليله، إنه يوصي الجمعية العامة بإصدار تكليف بإجراء دراسة عن مشروعية استمرار احتلال إسرائيل للأرض الفلسطينية؛ وأن تنظر في التماس فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة مشروعية الاحتلال؛ وأن تفكر في إصدار تكليف بإجراء دراسة قانونية عن السبل التي ينبغي من خلالها للدول الأعضاء أن تفي من خلالها بالتزاماتها وواجباتها بموجب القانون الدولي، بما فيها واجب عدم الاعتراف بحالات ناجمة عن انتهاكات لأحكام القانون الدولي، وواجب التعاون من أجل إنهاء وضع خاطئ وواجب التحقيق في الانتهاكات الخطيرة لاتفاقيات جنيف ومحاكمة مرتكبيها؛ وأن تنظر في اتخاذ قرار بشأن قضية فلسطين وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٧٧ (د-٥)، إذا قررت أن الاحتلال الإسرائيلي لم يعد يتقيد بالقانون.

٢٥ - وأشار إلى أنه رغم صعوبة اتخاذ إجراءات مجدية بشأن القضية الفلسطينية في مجلس الأمن، وبعد أن أخفق المجلس في عام ٢٠٠٣ في الحصول على فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية المترتبة عن تشييد الجدار الفاصل في الأرض الفلسطينية المحتلة، نجحت الجمعية العامة في نهاية المطاف في الحصول على الفتوى التاريخية التي تؤكد على عدم شرعية الجدار. وأكد أنه، بالإضافة إلى ذلك، ومع أن فتوى المحكمة بشأن ناميبيا (جنوب غرب أفريقيا) لم تسفر عن الإعمال الفوري لحق الشعب الناميبي في تقرير المصير، فقد كان لها دور ثانوي. وعلى أي حال، ثمة اختلاف جوهري بين الأوضاع في جنوب غرب أفريقيا وفي الأرض الفلسطينية المحتلة من حيث أن التزام المجتمع الدولي المعلن باحترام سيادة القانون الدولي بات أهم مما كان عليه في فترة سبعينات القرن الماضي؛ وقال إن هناك اعترافاً دولياً أقوى، على المستويين الدبلوماسي والمدني، بمحنة الشعب الفلسطيني مقارنة بمحنة شعب جنوب غرب أفريقيا؛ وإن هناك فهما عاماً بأن توصل المجتمع الدولي إلى قرار يقضي بأن الاحتلال الإسرائيلي لم يعد يتقيد بالقانون سيستتبع عواقب محددة. ويجب على الدول الأعضاء التحقق الآن من أن إسرائيل تواجه مثل هذه العواقب. وختاما، أشار إلى أنه لا يوافق على النهج الذي تسعى من خلاله بعض الهيئات الدولية إلى تطويع القانون الدولي الإنساني لجعل أوضاع الاحتلال المطول أقل وطأة على

الشعوب التي ترزح تحت الاحتلال بدلا من التشكيك أصلاً في الحاجة إلى احتلال طويل الأمد.

٢٦ - **السيد فخرول** (المراقب عن بنغلاديش): قال إن بنغلاديش تؤيد بقوة تطلعات الشعب الفلسطيني المشروعة في إنشاء دولة فلسطين المستقلة. وما فتئت التقارير المتعاقبة للأمم لمتحدة تسلط الضوء على خطورة الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة وتحدي السلطة القائمة بالاحتلال للقانون الدولي والنداءات المتكررة التي يوجهها المجتمع الدولي من أجل عودة السلام والاستقرار في المنطقة. ومضى يقول إنه يتعين على اللجنة أن تواصل تشجيع الدول الأعضاء على الضغط على إسرائيل من أجل وضع حد لانتهاكاتها المنهجية لحقوق الإنسان ولأحكام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك ما تقوم به من أعمال عقاب جماعي بحق الفلسطينيين.

٢٧ - وأضاف قائلاً إن اتفاق المصالحة المبرم بين منظمتي فتح وحماس هو خطوة هامة نحو تحسين الوضع الإنساني في قطاع غزة. وإن وفد بلده يقدر جهود اللجنة الرامية إلى تنظيم منتدى بمناسبة مرور ٥٠ عاما على بداية الاحتلال الإسرائيلي في حزيران/يونية ٢٠١٧، ويقدر كذلك جهودها المبذولة للعمل مع الحكومات من أجل إيجاد حل للأزمة. ويتطلع أيضا إلى المناسبات التي ستعقدها اللجنة في إطار الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني وإلى الأنشطة التي ستنظم إحياءً للذكرى السنوية السبعين للنكبة في عام ٢٠١٨. واختتم مؤكدا على ضرورة بذل جهود عاجلة للتوصل إلى تسوية سلمية عادلة ودائمة وشاملة وفق قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومرجعية مؤتمر مدريد، بما في ذلك مبدأ الأرض مقابل السلام، ومبادرة السلام العربية وخريطة الطريق التي اقترحتها المجموعة الرباعية المعنية بالشرق الأوسط.

٢٨ - **السيد نوالي** (تونس): تساءل عن عدد الدول التي تعترف حاليا بدولة فلسطين، وطلب بياناً تفصيلياً لهذه الدول بحسب المنطقة الجغرافية. وأعرب أيضا عن رغبته في معرفة كيف يمكن للدول الأعضاء أن تسترشد بالقانون الدولي لكي تضمن الوفاء بالتزاماتها في مواجهة حالات الاحتلال غير المشروع، وتكفل، على وجه الخصوص، اعترافاً دولياً واسع النطاق بدولة فلسطين بغية إقناع السلطة القائمة بالاحتلال وحلفائها بإعادة النظر في مواقفها.

٢٩ - **السيد لينك** (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): قال إن الدول الأعضاء يجب أن تعزز التزامها بالقانون الدولي، الذي يعد اللغة المشتركة للمجتمع الدولي، من أجل التوصل إلى نظام عالمي أكثر سلاماً. ومع أن الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني قد ساهم كثيراً في زيادة فهم القانون الدولي فيما يتعلق بحقوق اللاجئين والحق في تقرير المصير وعدم شرعية المستوطنات وجوانب مختلفة من اتفاقية جنيف الرابعة، فإن هذا الفهم لم يعُد بفوائد كبيرة على الشعب الفلسطيني. ولذلك يجب على المجتمع الدولي أن يُضيق الفجوة بين الخطابة والواقع كي يضمن استفادة الفئات السكانية الضعيفة من أوجه الحماية التي تحق لها بموجب القانون الدولي.

٣٠ - **الرئيسة:** قالت إن هناك ١٣٨ دولة تعترف حاليا بدولة فلسطين.

مستجدات الأنشطة المنظمة احتفالا باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني

٣١ - **الرئيسة:** ذكرت أن الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني سيعقد في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ وطلبت إلى الوفود أن يكون تمثيلها في ذلك اليوم على مستوى السفراء. وقالت إنها ترحب أيضا برسائل التضامن الواردة من رؤساء الدول أو الحكومات. وأشارت إلى أن الجمعية العامة ستناقش في وقت لاحق من ذلك اليوم مشاريع القرارات الأربعة التي اعتمدتها اللجنة في جلستها الحالية بهدف إجراء تصويت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وفي المساء، سيفتتح معرض للصور الفوتوغرافية بعنوان ''الشعب الفلسطيني: جذور خالدة، وآفاق لا متناهية'' يليه حفل يقيمه المغني الفلسطيني أمير دندن.

٣٢ - **السيد عبد العزيز** (المراقب الدائم عن جامعة الدول العربية): قال إن الجامعة تستعد للمشاركة بهمة في المناسبات التي تنظمها اللجنة احتفالاً باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني. وأضاف أن كبار مسؤولي الجامعة وممثلي الدول الأعضاء فيها سيعملون بالتنسيق مع بعضهم البعض للبرهنة على دعمهم لتحقيق الحل القائم على وجود دولتين وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف. وأشار، في هذا الصدد، إلى أن الأمين العام لجامعة الدول العربية قد شارك في عدة اجتماعات خلال الأسبوع الرفيع المستوى للجمعية العامة، ونظم اجتماعات لإذكاء الوعي بالأثر السلبي لوعد بلفور بمناسبة الذكرى المئوية لإعلانه. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت أمانة الجامعة شريطا وثائقياً تُرجم إلى العديد من اللغات، وستتيح وصلة إلكترونية رابطة بهذا الشريط يستطيع أعضاء

اللجنة مشـــاهدته من خلالها. واختتم قائلاً إن التنســـيق بين الأمم المتحدة، ولا سـيما شـعبة حقوق الفلسـطينيين، وبين جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي سيظل يكتسي أهمية حاسمة.

٣٣ - **السـيد إسـكوتو** (نيكاراغوا): قال إن نيكاراغوا ترأسـت المؤتمر الرابع لاتحاد الجاليات الفلســطينية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (كوبلاك)، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

مسائل أخرى

٣٤ - **الســـيد راميريس كارينيو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): عرض، بصـفته رئيس اللجنة الرابعة، موجز مداولاتها في الدورة الحالية للجمعية العامة في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصـــلة بقضـــية فلسـطين، فقال، إن المفوض العام للوكالة، متصـرفا في إطار البند ٥٣ من جدول الأعمال المعنون " وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشـــغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، أدلى ببيان حدد فيه بإيجاز الأخطار العديدة التي تهدد حقوق الإنســان للاجئين الفلســطينيين، وأدان فيه نقص التمويل المنتظم للوكالة، الأمر الذي يعرقل التخطيط الاســـتراتيجي. وأعقب العرض مناقشـــة تحاورية. وطلبت إســـرائيل التصـويت على جميع مشـاريع القرارات المقدمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، والتي اعتُمدت بدعم أغلبية الوفود.

٣٥ - وأضـــاف قائلاً أنه في إطار البند ٥٤ من جدول الأعمال المعنون "تقرير اللجنة الخاصـــة المعنية بالتحقيق في الممارســـات الإسـرائيلية التي تمس حقوق الإنسـان للشـعب الفلسـطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، قدم رئيس اللجنة الخاصة التقرير ذي الصـلة (A/72/539) وأدلى ممثل مفوضـية الأمم المتحدة السـامية لحقوق الإنسـان ببيان. وأدان المشـاركون الانتهاكات المسـتمرة لحقوق الإنسـان للفلسـطينيين، ولا سـيما إيداع ٣٠٠ طفل فلسـطيني تتراوح أعمارهم بين ٨ و ١٢ عاماً في السجون العسكرية الإسرائيلية. وأشار إلى أن اللجنة أقرت جميع مشـاريع القرارات المقدمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وأفاد بأن الإشـــارات غير اللائقة التي وصـــفت فيها إســـرائيل عمل اللجنة بأنه مجرد هرج ومرج قد أثارت نقاشـــات حامية بين الوفود.

٣٦ - وختاما، متكلما بصفته الوطنية، قال إنه يُدين ما نزعت إليه بعض الجهات المانحة الرئيسية للأونروا من إرفاق شروط بمساهماتهم في الميزانية. فهذه الجهات، التي تفاقم أزمة اللاجئين من خلال دعمها للاحتلال الإســـرائيلي، تقدم مســـاهماتها مشـــروطة بجملة أمور منها موافقة الجمعية العامة على عدم اعتماد مشاريع قرارات بشأن مسألة تمويل الأونروا، وهو ما يحول دون تمكن الوكالة من وضع خطط فعالة لعملياتها.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢:٢٥.